

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 08

السنة 003

الثلاثاء 11 رجب 1442 – 23 فبري 2021

المحتوى

الجماعات المحلية

المراقبة

585 قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 10 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك لفائدة بلدية المراقبة.....

المعمورة

585 قرار عدد 26 لسنة 2020 مؤرخ في 9 ديسمبر 2020 يتعلق بتصريح بالنتائج لترقية استثنائية

مكرر

586 قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021.....

586 قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021.....

586 قرار عدد 5 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021.....

- قرار عدد 6 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكثر بعنوان سنة 2021.....
- 586 قرار عدد 7 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكثر بعنوان سنة 2021.....
- 586 فريانة
- قرار عدد 8 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020.....
- 586 قرار عدد 9 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020.....
- 587 التلالسة
- قرار عدد 4 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار ترقية من رئيسة بلدية التلالسة مؤرخ في 25 جانفي 2021 ويتعلق بترقية السيدة جميلة القروي من رتبة مهندس معماري أول إلى رتبة مهندس معماري رئيس.....
- 588 ساقية الزيت
- قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري 2021 يتعلق بقرار يتعلق بتنقيح القرار عدد 4 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس لفائدة بلدية ساقية الزيت.....
- 589 قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري 2021 يتعلق بقرار يتعلق بتنقيح القرار عدد 5 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري رئيس لفائدة بلدية ساقية الزيت.....
- 590 قرار عدد 14 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري 2021 يتعلق بقرار يتعلق بتنقيح القرار عدد 01 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس لفائدة بلدية ساقية الزيت.....
- 591 قرار عدد 15 لسنة 2021 مؤرخ في 27 جانفي 2021 يتعلق بتنقيح مثال التهيئة العمرانية لبلدية ساقية الزيت.....
- 591 المحرص
- قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 17 فيفري 2021 يتعلق بتسمية متصرف عام.....
- 592

القرارات

الجماعات المحلية

المرنافية

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 02 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها ،

وعلى قرار رئيس بلدية المرنافية المؤرخ في : 22/09/2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات الى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة. 2020
قرر ما يلي

الفصل الأول : يفتح بلدية المرنافية ولقائدها يوم 26 مارس 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة. 2020

الفصل الثاني : حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة. (01)

الفصل الثالث : يقع ختم الترشيحات يوم 26 : فيفري 2021
المرنافية في 11/12/2020 :

رئيس بلدية
فيصل الدريدي

المعمورة

قرار عدد 26 لسنة 2020 مؤرخ في 9 ديسمبر 2020 يتعلق بتصريح بالنتائج لترقية استثنائية بمقتضى قرار من رئيسة بلدية المعمورة مؤرخ في 10 ديسمبر 2020 تسند الى السيدة سعيدة القطوسي متصرف مساعد ترقية استثنائية الى رتبة متصرف بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية بداية من 10 ديسمبر 2020 لفائدة بلدية المعمورة

رئيس بلدية
عبير الفن

قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 10 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك لفائدة بلدية المرنافية

قرار من رئيس بلدية المرنافية مؤرخ في 11/12/2020 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية المرنافية بعنوان سنة. 2020
إن رئيس بلدية المرنافية
بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09/05/2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تتمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر عدد 228 لسنة 1967 المؤرخ في 18 جويلية 1967 المتعلق بإحداث بلدية المرنافية .

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 افريل 1999 المتعلق بضبط النظام الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تتمته وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 ،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات ،

مكرر

قرار عدد 6 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

مقرر من رئيس بلدية مكرر مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

رئيس بلدية
الشاذلي اللواتي

قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

مقرر من رئيس بلدية مكرر مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

رئيس بلدية
الشاذلي اللواتي

قرار عدد 7 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 بفتح امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

مقرر من رئيس بلدية مكرر مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح امتحان مهني لانتداب عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

رئيس بلدية
الشاذلي اللواتي

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

مقرر من رئيس بلدية مكرر مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

رئيس بلدية
الشاذلي اللواتي

فريانة

قرار عدد 8 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020

قرار من رئيس بلدية فريانة مؤرخ في 25 : جانفي 2021 يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية

قرار عدد 5 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

مقرر من رئيس بلدية مكرر مؤرخ في 18 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم اختبار مهني لانتداب عملة من الوحدة الأولى لفائدة بلدية مكرر بعنوان سنة 2021

رئيس بلدية
الشاذلي اللواتي

اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة . 2020

إن رئيس بلدية فريانة

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 والمؤرخ في 23 سبتمبر 2011

وعلى الأمر المؤرخ في 18 نوفمبر 1920 المتعلق بإحداث بلدية فريانة.

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط أحكام لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.

وعلى الأمر الحكومي عدد 303 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير الشؤون المحلية

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات .

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 02 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها .

وعلى قرار رئيس بلدية فريانة عدد 50 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020 المتعلق بفتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020 قرر ما يلي

الفصل الأول : يقع التمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020 إلى يوم 08 أبريل 2021 و الأيام الموالية عوضا عن 17 فيفري 2021

الفصل : 2 تختم قائمة الترشيحات يوم 08 مارس 2021 عوضا عن 18 جانفي 2021

رئيس بلدية
فتححي سعداوي

قرار عدد 9 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة . 2020

قرار تمديد في آجال فتح مناظرة

من رئيس بلدية فريانة مؤرخ في 25 : جانفي 2021 يتعلق بالتمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020 .

إن رئيس بلدية فريانة

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام

الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 والمؤرخ في 23 سبتمبر 2011

وعلى الأمر المؤرخ في 18 نوفمبر 1920 المتعلق بإحداث بلدية فريانة.

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة الأمر عدد 2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط أحكام لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.

وعلى الأمر الحكومي عدد 303 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير الشؤون المحلية

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات .

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 02 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها .

وعلى قرار رئيس بلدية فريانة عدد 50 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020 المتعلق بفتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020 .

قرر ما يلي

الفصل الأول : يقع التمديد في آجال فتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك

المشترك لمهندسي الإدارات العمومية اختصاص هندسة مدنية لفائدة بلدية فريانة بعنوان سنة 2020 إلى يوم 08 أبريل 2021 و الأيام الموالية عوضا عن 17فيفري. 2021

الفصل : 2 تختم قائمة الترشيحات يوم 08 مارس 2021 عوضا عن 18 جانفي. 2021

رئيس بلدية
فتحي سعداوي

التالسة

قرار عدد 4 لسنة 2021 مؤرخ في 24 جانفي 2021 يتعلق بقرار ترقية من رئيسة بلدية التالسة مؤرخ في 25 جانفي 2021 ويتعلق بترقية السيدة جميلة القروي من رتبة مهندس معماري أول إلى رتبة مهندس معماري رئيس.

قرار ترقية

من رئيسة بلدية التالسة مؤرخ في 25 جانفي 2021 ويتعلق بترقية السيدة جميلة القروي من رتبة مهندس معماري أول إلى رتبة مهندس معماري رئيس.

إن رئيسة بلدية التالسة بعد اطلاعها على :

* وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

* وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011.

* وعلى الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة.

* وعلى القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم

التلاسة إلى رتبة مهندس معماري رئيس وتضبط
الوضعية الإدارية لها حسب بيانات الجدول التالي:

الفصل 02: تخضع المعنية بالأمر لفترة تربص مدتها
سنتين يتم على إثرها ترسيمها في رتبة مهندس
معماري رئيس أو إرجاعها إلى رتبها الأصلية كأنها لم
تغادرها قط.

الفصل 03: الكاتب العام للبلدية وقاibus المالية بها
مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية
نوال بن نصير

ساقية الزيت

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري
2021 يتعلق بقرار يتعلق بتنقيح القرار عدد 4 المؤرخ
في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية
بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس لفائدة بلدية
ساقية الزيت

إن رئيس بلدية ساقية الزيت
بعد الاطلاع على الدستور.

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09
ماي 2018 المتعلق باصدار القانون الأساسي
للجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام
لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات
العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص
التي نقحته أو تكمته والقانون عدد 20 لسنة 2003
المؤرخ في 17 مارس 2003 والمرسوم عدد 89
لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011

وعلى الأمر عدد 102 لسنة 1957 المؤرخ في 20
نوفمبر 1957 المتعلق بإحداث بلدية ساقية الزيت.

وعلى الامر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12
افريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص
بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى
جميع النصوص التي نقحته او تكمته وخاصة الامر عدد
2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014

المؤقت للسلط العمومية وعلى جميع النصوص التي
نقحته او تكمته و خاصة القانون الاساسي عدد 03
لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون
الاساسي عدد 04 لسنة 2014 المؤرخ في 05
فيفري 2014.

*وعلى قانون عدد 81 لسنة 1973 مؤرخ في 31
ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة
العمومية.

*وعلى الأمر عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26
ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية التلاسة.

*وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ
في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات
الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

*وعلى مكتوب رئاسة الحكومة عدد 12024 بتاريخ
11 جوان 2012 المتعلق بالمناظرات الداخلية للترقية
عن طريق الملفات .

*وعلى قرار وزير الشؤون المحلية والبيئة المؤرخ في
27 نوفمبر 2020 المتعلق بتركيبة لجنة المناظرة
الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري
رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية
لفائدة بلدية التلاسة لسنة 2020.

*وعلى قرار رئيسة بلدية التلاسة المؤرخ في 01
أكتوبر 2020 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة
الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري
رئيس بسلك المهندسين المعماريين للإدارة لفائدة
بلدية التلاسة بعنوان سنة 2020.

*وعلى ميزانية البلدية لسنة 2020 المصادق عليها
بتاريخ 07 ديسمبر 2019.

*ومحضر تنصيب المجلس البلدي المنتخب لسنة
2018 بتاريخ 04 جويلية 2018 للفترة النيابية-2018
2023.

*وعلى محضر جلسة لجنة المناظرة الداخلية
بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري رئيس
المنعقدة بتاريخ 24 ديسمبر 2020.

قرر ما يلي

الفصل الأول :بداية من 24 ديسمبر 2020 ترتقي
السيدة جميلة القروي مهندس معماري أول ببلدية

و على الأمرالحكومي عدد 291 المؤرخ في 22 مارس 2019المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية والترسيم بالبلديات

وعلى المقرر المؤرخ في 17 جويلية 2020 المتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات و الامتحانات المهنية للإدماج بعنوان سنة. 2020

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت المؤرخ في 09 سبتمبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت عدد 04 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وخاصة الفصل الثاني منه

قرر مايلي

فصل وحيد : ينقح الفصل الثاني من القرار عدد 4 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020 و الذي يصبح كما يلي :

"تفتح بلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 15 مارس 2021 و الايام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الادارات العمومية بعنوان سنة. 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري 2021 يتعلق بقرار بتعليق القرار عدد 5 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري رئيس لفائدة بلدية ساقية الزيت

إن رئيس بلدية ساقية الزيت

بعد الاطلاع على الدستور.

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق باصدار القانون الأساسي للجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والمرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر. 2011

وعلى الأمر عدد 102 لسنة 1957 المؤرخ في 20 نوفمبر 1957 المتعلق بإحداث بلدية ساقية الزيت.

وعلى الامرعدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك للمهندسين المعماريين للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته و خاصة الأمر عدد 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009

و على الأمرالحكومي عدد 291 المؤرخ في 22 مارس 2019المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية والترسيم بالبلديات

وعلى المقرر المؤرخ في 17 جويلية 2020 المتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات و الامتحانات المهنية للإدماج بعنوان سنة. 2020

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت المؤرخ في 09 سبتمبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري رئيس بالسلك المشترك للمهندسين المعماريين للإدارات العمومية.

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت عدد 05 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري رئيس بالسلك المشترك للمهندسين المعماريين للإدارات العمومية وخاصة الفصل الثاني منه

قرر مايلي

فصل وحيد : ينقح الفصل الثاني من القرار عدد 5 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري

رئيس بالسلك المشترك للمهندسين المعماريين للإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020 و الذي يصبح كما يلي :

"تفتح بلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 15 مارس 2021 و الايام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مهندس معماري رئيس بالسلك المشترك للمهندسين المعماريين للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

و على الأمر الحكومي عدد 291 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلقة بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية والترسيم بالبلديات

وعلى المقرر المؤرخ في 17 جويلية 2020 المتعلقة بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شعورها عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات و الامتحانات المهنية للإدماج بعنوان سنة. 2020

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت المؤرخ في 09 سبتمبر 2020 المتعلقة بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية.

وعلى قرار رئيس بلدية ساقية الزيت عدد 01 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلقة بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية وخاصة الفصل الثاني منه.

قرر مايلي

فصل وحيد : ينقح الفصل الثاني من القرار عدد 1 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلقة بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020 والذي يصبح كما يلي :

"تفتح بلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 15 مارس 2021 و الايام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات بعنوان سنة." 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

قرار عدد 15 لسنة 2021 مؤرخ في 27 جانفي 2021 يتعلق بقرارات تتعلق بتنقيح مثال التهيئة العمرانية لبلدية ساقية الزيت

إن رئيس بلدية ساقية الزيت،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلقة بمجلة

قرار عدد 14 لسنة 2021 مؤرخ في 15 فيفري 2021 يتعلق بقرار يتعلق بتنقيح القرار عدد 01 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المتعلقة بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس لفائدة بلدية ساقية الزيت

إن رئيس بلدية ساقية الزيت

بعد الاطلاع على الدستور.

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلقة باصدار القانون الأساسي للجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلقة بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والمرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر. 2011

وعلى الأمر عدد 102 لسنة 1957 المؤرخ في 20 نوفمبر 1957 المتعلقة بإحداث بلدية ساقية الزيت.

وعلى الامر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلقة بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته و خاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009

الجماعات المحلية خاصة الفصول 25، 29، 114، 118، ،
119 و239

-وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11
نوفمبر 1983 والمتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما
وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 45 لسنة 1990
المؤرخ في 23 أبريل 1990 والقانون عدد 104 لسنة
1996 المؤرخ في 25 نوفمبر 1996

-وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28
نوفمبر 1994 والمتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية
والتعمير كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 71
لسنة 2005 المؤرخ في 4 أوت 2005

-وعلى الأمر عدد 102 لسنة 1957 المؤرخ في 20
نوفمبر 1957 والمتعلق بإحداث بلدية ساقية الزيت.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ
في 25 نوفمبر 2020 يتعلق بضبط إجراءات تنسيق
الإدارات المركزية ومصالحها الخارجية والمؤسسات
والمنشآت العمومية مع البلديات في مجال إعداد أو
مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية والمصادقة عليها.

-وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 03
أكتوبر 1995 والمتعلق بضبط الوثائق المكونة لمثال
التهيئة العمرانية كما وقع تنقيحه بقرار وزير التجهيز
والإسكان والتهيئة الترابية بتاريخ 19 فيفري 2018

-وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 30
أفريل 2018 المتعلق بتحديد المناطق التي تقتضي
مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية ساقية الزيت
بولاية صفاقس.

-وعلى قرار والي صفاقس المؤرخ في 25 جوان 2003
المتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية
ساقية الزيت.

-وعلى رأي المصالح المركزية والجهوية والمؤسسات
العمومية المعنية.

-بعد استيفاء مختلف الإجراءات التي يقتضيها التشريع
الجاري به العمل،

-وبناء على مداوات المجلس البلدي بساقية الزيت
المنعقدة بتاريخ 30 نوفمبر 2019 والمتضمنة مصادقة
المجلس البلدي على تنقيح مثال التهيئة العمرانية
للبلدية،

قرر ما يلي

الفصل الأول: ينقح مثال التهيئة العمرانية لبلدية
ساقية الزيت حسب المثال والتراتب العمرانية
المتعلقة باستعمال الأراضي المصاحبة لهذا القرار.

الفصل الثاني: تعتبر الأشغال المقرر إنجازها في نطاق
مثال التهيئة العمرانية لبلدية ساقية الزيت ذات
مصلحة عمومية.

الفصل الثالث: يعلق المثال والتراتب العمرانية المشار
إليها بالفصل الأول بمقر بلدية ساقية الزيت وينشر قرار
المصادقة على المثال المذكور بالجريدة الرسمية
للجماعات المحلية.

الفصل الرابع: الكاتب العام لبلدية ساقية الزيت مكلف
بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية
كمال العلوش

المحرص

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 17 فيفري 2021
يتعلق بتسمية متصرف عام

بمقتضى قرار من رئيس بلدية المحرس مؤرخ في
18/02/2021 المتعلق بالترقية الاستثنائية إلى رتبة
متصرف عام، يرتقي المتصرفون الرؤساء الآتي ذكرهم
الناحيين في المناظرة الداخلية للترقية الاستثنائية
بالملفات بداية من 18 فيفري 2021 إلى رتبة متصرف
عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية
لفائدة بلدية المحرس:

إبراهيم الغريبي

المحرص في 18: فيفري 2021

رئيس بلدية
مجد شنيور